

اسما من اسمائه لم ينجح منه شيء فيكون له فسانه واولاه
وتفصيلى حكمه بنفسه لا حكمه الاصل يقال باحسان فيا حارث
بالفتح كانت اسمر مفرده ومفرقة باسمه فيعلم ويأتي في ما نحو كلابه
لما حصل اسما من سد صارت التواويزا بعد فتمت فالجرح قلت
بانه كسبت ما قبلها كادل وبالك فيا كبريان لانته لعا جملوا
مرا بسما رتبع ما في الاملال وهو وقع المتسا لبعدها وانقلب
لن فيا وانفاس ما فيها الفا وقد للتقليل استعماله بالعرب
صفة التداء وهي في البدوب وهو اي التدوب المتفتح عليه
اي الذي يفتح عليها الاجل والتفتح المحزن فان قيل ايدي
المتفتح منه نحو ما وباله واوله صباه واخره وواخره
وضوء ذلك قبل هو داخل في التفتح لا عليه فلا حاجة اليه
على حدة بيا اولا صفة التفتح عليه والباء الالصال
اي التفتح عليه المنصوب بيا او او جعله بالتسبيه والاستعارة
نظرا واحتمال التدوب بها اي انفس دبا اي لا يدخل وانضم اليه
اخذه في الحقيق منه المتختم بحكمه اي حكمه المتدوب
في الاحراب والبناء غير اي حكمه من حيث الاحراب والبناء
حكمه الذي اي حكمه المتادى الايقته او حكمه اعرابه وبنائه
بش حكمه اعرابه المتادى وبنائه اي اذا كان معصدا معرفة
فيش وان كان معصدا اذ معناه كما في تصيب ولا فيه مكرة
لانته لا يندب الا المعرفه والاي جان او جان لك زيادة الاق
اضافة المصدر الى المفعول وهو متداه او فاعل جان للفعل في

في اخيه اي التدوب والتعوت المطلوب والتدوية فان حفت اللبس
اي ليس ذلك اللفظ بغيره فقلت جزاء الشطر وايضا الامكية
في واك الامك اذ لو نبتن الا لاق لزم ليس خطاب المؤنث شطرا
الذي في بده الباء على وفوح حكمه كما في واغلامك في واغلامك
اذ لو نبتة الا لاق وقيل واغلامك لا ليس خطاب المؤنث شطرا
التشبية والمال القارة اي جان او جان لك الشاء اي هاء الشك
لبان حرفه الذي هي الا لاق في الوقف فقل قولك لاء او لاق
الزيادة المعروفة مضا في الاء ولا يندب الا المعروف في
المشهور ليستدركه في تدب والتفتح عليه وهذا المشيخ
مفعول ما لم يسم فاعلى فالإعقال او رجلاه اي لا يقال هذا لفظ
لرجل غير تدبر وامتنع عطف على قول لا يندب دون قول لا يقال
والا لزم ان يكون نتيجة لا سبب وليس كذلك مثل واغلامك
بالخا في الاق بالصفة مع كونه غير متدوب وغير منسج بيه
لجواز الفصل بغير الظرف فيسبغها في السعة قال الله تعالى
لعلهم يظلموا عظيم بخلاف الضائق والضائق اليه حيث اجاز
والميراث ونسائه واعيد الطلبة لسعة امير اجعل حتى امتنع
الفصل بينهما في السعة وقول ان عامر قتل اولاده ثم ما بهم
واردة على التدب وخلافه اليونس اي يخالف هذا القول بخلاف
اليونس فانها اجاز الخا في الاق بالصفة كما لفظ في اليد لا يتخا
بنتها معن الاقتصار وذلك عن الامتناع بين الضائق والضائق
لفظا ويجوز في بده حذو حذو اضافة المصدر الى المفعول